الزمان - السنة الثانية والعشرون العدد 6424 - 6430 السبت- الاحد 17 من ذي الحجة 1440 هـ 10 - 18 من أب (أغسطس) 2019 م

التاريخ:

منفاه الطوعي. استذكر هذا الكلام وأنا أرى البعض ينبشون في تاريخ الأمة بمعول الكراهية والانتقام، وأخرين يتبرعون بكل سخاء

بمواقف مجتزأة من التاريخ تعمق الشرخ في مجتمعاتهم، أو كتاباً يتناولون احداثاً تاريخية من زوايا عقائدية ضيقة يمكن أن تدين بلادهم وترتب عليهم وعلى احفادهم ديوناً وتبعات لا يعلم بحجمها

# تساؤلات بشأن الأمر الديواني

اثار الامر الديواني لرئيس مجلس الوزراء ذي الرقم 47 والصادر بتأريخ 7 آب 2019، والمتضمن استحداث مكاتب وتعيين ثلاثة وعشرين مفتشا عاما في عدة هيئات ووزارات وجهات حكومية الكثير من النقاش والسجال في الأوساط السياسية والإعلامية وبين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية خصوصا مع تصويت الاخيرة من حيث المبدأ على الغاء مكاتب المفتشين العمومين في كافة الوزارات في شهر أذار الماضي. فما الذي جرى؟ ولماذا اندفعت السلطة التنفيذية الى هذا الامر دون مشاورة البرلمان؟ وما السبب وراء اصدار الامر الديواني مع بداية عطلة الفصل التشريعي للبرلمان وقبل عطلة عيد الأضحى الطويلة نسبيا؟ ولماذا لم تعلن قبل هذا الوقت او تعرض على البرلمان للتصويت عليها كما يقتضى العرف والقانون والدستور؟. أسئلة كثيرة وعلامات استفهام عديدة ليس بشأن فحوى الامر الديواني فقط او الاسماء التي وردت فيه بل بشأن صلاحيات السلطة التنفيذية ودور البرلمان في الرقابة عليها. واذا كان نظام المفتشين ومجالس المحافظات والأقضية والنواحي من مخلفات حقبة الاحتلال ، فإنها من النظم الحديثة في إدارة الدولة لكنها عانت في العراق سوء اختيار الاشخاص اولا؛ ومحاصصة الاحزاب ثانيا؛ والفساد ثالثا... لذلك اصبحت عبئًا على الدولة والإدارة نتيجة الخلل في التطبيق ، وعلى الرغم من تشخيص هذا الخلل والتوجه البرلماني نحو معالجته من خلال التصويت مبدئيا على الغاء مكاتب المفتشين وتقليص اعضاء مجالس المحافظات الا ان رئيس مجلس الوزراء فاجأ الجميع بالأمر الديواني الاخير في تحد واضح لقرار البرلمان وتجاوز فاضح لمبدأ الفصل بين السلطات والتعاون المرن المفترض بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في النظام البرلماني الذي كان يستوجب من الدكتور عادل عبد المهدي مشاورة البرلمان قبل اصدار اوامر التعيين او عرض قائمة الاسماء المعينين؛ عليه للتصويت او على الاقل اختيار التوقيت المناسب لمثل هذا الموضوع الحساس. فما الذي يرمي اليه رئيس مجلس مجلس الوزراء من وراء هذا القرار ، هل يريد ان يشخص الخلل في حكومته ويراقبها هو بنفسه فيكون الحكم والحاكم ، ام هي محاولة لسحب البساط من البرلمان وتجريده من اهم واجباته وهو آلية الرقابة على الأداء الحكومي ؟... لا نعرف على ماذا راهن الدكتور عبد المهدى بهذا القرار هل على كفاءة الاشخاص

التي رشحته فقط لمنصب الرئاسة؟... وفي كل الأحوال اذا خرج الامر عن الإطار الاداري فانه سيكون محاولة للاستئثار بالسلطة على حساب البرلمان وهذا لما لا نتمناه للتجربة البرلمانية في العراق مثلما لا نتمنى ان يكون بديل التعاون المرن بين السلطات الصراع

جواد العطار كربلاء

جثث مجهولة وقوانين معلومة

نقطة واحدة وهي انه لم تجد احتراما لها حتى بعد والانصاف والانسانية.

الجثث التي تعددت أسباب وطريقة موتها، لكنها التقت في



# عبد الستار رمضان

### رأفة بالتاريخ

ما من أمة في العالم إلا ومرت عبر تاريخها بنكبات وانتكاسات، وما من شعبِ إلاً وقد شعر في لحظات من حياته بالخذلان، وربما بالخجل من احداث مرت به، إلاّ أن ثمة شعوباً عظيمة تصفح وتتغاضى فتضع أخطاءها وراءها وليس أمامها، بعد أن تتخذ من عثراتها دروساً. الامم العظيمة لا تنكل بتاريخها، بل تبحث عن العتبات المضيئة فيه كلما كان الظلام دامساً، وتأخذ بيد المتعثرين من أبنائها تماماً كما تأخذ الأم الحنون بيد أي من ابنائها اذا ما تعثرت خطاه. أذكر في محاضرة استمعت اليها في طوكيو قبل نحو ثلاثين عاماً، القاها باحث متخصص في الشأن الياباني، قال فيها إنه في أعقاب الحرب العالمية الثانية والهزيمة القاسية التي منيت بها اليابان، والصدمة والإهانة اللتين تعرض لهما المجتمع الياباني، صدر كتاب في طوكيو تحت عنوان "الكتاب الاسود "على ما اذكر، دونَ فيه كاتبه، وكان على ما يبدو يابانياً مثقفاً، كل ما كان يعرفه عن الانتكاسات التي مرت بها بلاده، والاهانات التي تعرضت لها، والمحطات السود في تاريخها، بل حتى العادات والممارسات المخجلة في مجتمعه. لم يتضمن الكتاب، حسب المحاضرة، أية اكاذيب أو تلفيقات أو حتى مبالغات، بل قدم وصفاً أميناً لمحطات مظلمة في تاريخ بلاده. لكن المثير هو رد فعل المجتمع الياباني حيال الكتاب؛ لم يتعرض اليابانيون للكاتب بأي أذى، ولم يشتموه، بل قاطعوا الكتاب، ورفضوا التحدث إلى مؤلفه، وبلغ الامر بهم أنهم لم يردوا على تحيته في الشارع إذا صادفهم، حتى اضطر إلى مغادرة اليابان ليعيش في

نواف شاذل طاقة

المعينين والذين لا نعرف خلفيات اغلبهم المهنية ام على رؤية جديدة في الادارة التنفيذية رسمها هو بنفسه منفردا ام على مشاورة الاحزاب

موضوع الجثث مجهولة الهوية التي تم دفنها واصبحت حديث واهتمام العالم كله، الا الحكومة العراقية التي تقع عليها المسؤولية الاولى والاساسية في الحفاظ على حياة مواطنيها وكل من يحيا على اراضيها من غير مواطنيها اذا كان وجوده ضمن القانون والاتفاقيات الدولية، عليها واجب احترام أدمية هذا الانسان حياً كان ام ميتاً لان كل الشرائع السماوية والقوانين الارضية احترمت وصانت حياة الانسان واعتبرته بناء الله وملعون من هدمه، وما ان تنتهى حياته (وفاة او قتلا او لأي سبب كان) فان اهم واجب واكرام له هو الاسراع بدفنه ما لم تكن هناك اسباب او ظروف شرعية او قانونية تمنع دفنه. ومن الغريب ان يتم التصريح عن هذه الجثث (التي يقال انها مجهولة) من قبل منظمة خيرية او احدى منظمات المجتمع المدني، ويتم وصفها انها نتيجة نزاعات عشائرية او اسباب اخرى، مع حقيقة محزنة انها كانت منذ 4اربع سنوات في ثلاجات الطب العدلي، في حين ان ذلك هو من مهمة الحكومة (السلطة التنفيذية) في الدفن، وواجب القضاء والادعاء العام (السلطة القضائية) في التحقيق في هذا الموضوع الذي انتهك كرامة وأدمية الانسان الذي أول ما نص عليه الدستور العراقي في ديباجته (ولقد كرمنا بني أدم[1]. الجثث اذا كانت مجهولة او معلومة الهوية فهي لناس انتهت حياتهم واصبحوا في ذمة الله، واي تفسير او تبرير لا يمكن قبوله لهذا التأخير في الكشف عن تفاصيل ووقائع العثور على جثثهم سواء من حيث مكان وتاريخ العثور عليها، والجهة او الشخص المُخبر عنها، والتقرير الطبي العدلي الاولي لاوصاف وتفاصيل الجثة، ووجوب ان يكون لكل منها استمارة التشريح الطبي المكونة من 4 اربع صفحات والمتضمنة على مجموعة المعلومات والاسئلة التي تنتهي باسباب الوفاة الواجب بيانها اذا كان ممكنا، او اخذ جزء من احشاء او اجزاء الجثة وارسالها الى المختبرات المختصة لبيان السبب العلمي للوفاة وبعدها اصدار شهادة الوفاة ومما يعتبر من اساسيات واصول التحقيق الجنائي في العراق والعالم. من المهم بدلا من الدخول في نقاشات طويلة واستنتاجات واتهامات، ان يتم التركيز على الجانب القانوني ومسائلة الحكومة الاتحادية وحكومة بابل المحلية او اي جهة كانت: هل تم اتباع الاجراءات والاحكام القانونية المنصوص عليها في القوانين العراقية وخاصة قانون الصحة العامة رقم (89) لسنة 1981 المعدل، وقانون الطب العدلى رقم (37) لسنة 2013 وهل تم الاستفادة ونحن في الالفية الثانية من إمكانات الطب العدلي (كتحليل الحمض النووي والبصمات والشعر) وتنظيم قاعدة بيانات متاحة للجميع بحيث يستطيع اهالي المفقودين والمختطفين والمغيبين الوصول اليها لغرض التعرف على من فقدوه لأي سبب كان؟. منظر

موتها، ولم تمنح حتى فرصة في أن تمرّ عليها عينا شخص يمكن ان يتعرف إليها، وهي قضية تستحق ان يدافع عنها كل من يمتلك ذرة من العدل



## شركة مصافي الجنوب شركة عامة م/ نشر مناقصة خارجية

### تعلن شركة مصافي الجنوب شركة عامة عن إعلان المناقصة التالية:

TTEM	REQ NO	DESCRIPTION	200.000 IQD	
1-	530/2019/E للمرة الأولى	Complete on-Line Oxygen Analyzer for Flue Gases. المبلغ البحميين للمناقصة (۱٫۱۵۲٬۰۰۰)\$ فقط ملبون ومانه وسنة وحمسون الف دولار أمريكي		

فعلى الراغبين بالاشتراك بالمناقصة الحضور الى مقر الشركة الكائن في منطقة الشعبية/محافظة البصرة للحصول على شروط المناقصة وحسب المبلغ المؤشر ازائها وغير قابلة للرد علماً بأن تاريخ الغلق الساعة الثانية عشر ظهر يوم ٩ الموافق ايلول ٢٠١٩ وفي حالة مصادفة يوم الغلق عطلة رسمية يستمر الاعلان الى ما بعد العطلة ويعتبر اليوم الذي يلي العطلة آخر يوم لغلق المناقصة وفقاً للشروط المدرجة

١- تقديم كافة مستمسكات الشركة ( شهادة تأسيس حقد تأسيس الشركة مع محضر الاجتماع الاول التأسيسي والإعمال المماثلة والكفاءة المالية للشركة) مصادقة من قبل الجهات المختصة ذات العلاقة وفي حالة عدم توفر أي من المستمسكات المذكورة سوف يهمل العرض ولا تتحمل شركتنا أي مسؤولية بذلك. ٢- يجب على الشركات الاجنبية ان تحصل على اجازة تسجيل من وزارة التجارة العراقية للمشاركة في

٣- شمول العمال العراقيين العاملين لدى الشركات الأمنية المتعاقدة مع الشركات المقاولة بـقانون التقاعد والضمان الاجتماعي والزام تلك الشركات بذلك وتتحمل التبعات القانونية المترتبة عن عدم التطبيق ٤- تحديد مدة نفاذية العطاء بفترة لاتقل عن ( (120يوماً من تاريخ الغلق على ان يكون مبلغ العطاء التجاري المقدم بالدولار الامريكي او اليورو او الدينار العراقي والمبلغ الاجمالي للعطاء رقماً وكتابة.

ه- تقديم بطاقة السلامة الكيمياوية ( MSDS) مع العروض الفنية المقدمة من الشركات بالنسبة للطلبيات الكيمياوية المعلنة.

٦- تقديم تأمينات أولية (صك مصدق أو خطاب ضمان أو سفتجة) ولامر شركتنا ويتضمن الاشارة فيها الى رقم واسم المناقصة على ان لا تقل مدة نفاذيته عن ( (28يوماً من تاريخ نفاذ العطاء عن طريق مصرف عراقي معتمد لدى البنك المركزي العراقي وبمبلغ قدره ( \$(23,200ثلاثة وعشرين الف ومائتا

٧- مبلغ التخمين للمناقصة كما مؤشر إزائها اعلاه. ٨- للاطلاع على تفاصيل الطلبية والشروط الاخرى يمكنكم زيارة موقع الشركة :-WWW.SRC.GOV.IQ

٩- للاستفسار عن اي معلومات يمكنكم مراسلة شركتنا وعلى العنوان التالى :- -con

١٠- بكون مكان ابداع العطاءات التجارية والفنية والوثيقة القياسية لدى لجنة استلام وفتح العطاءات الخارجية في مقر الشركة وبظروف مغلقة ومختومة.

١١- متطلبات التاهيل المطلوبة: (أ) القدرة المالية: على مقدم العطاء ان يقدم أدلة موثقة تثبت قدرته على القيام بالمتطلبات الآتية: ١- الحسابات الختامية معدل ربح لآخر سنتين متتالية مصادقة ومدققة من قبل محاسب قانوني معتمد. ٢- معدل ايراد سنوي يعادل (٢٠٠,٠٠٠) خمسمائة وثمان وسبعون الف دولار امريكي للسنوات الخمس السابقة. ٣- سيولة نقدية تعادل (٥٧٨,٠٠٠) خمسمائة وثمان وسبعون الف دولار . (ب) الخبرة والقدرة الفنية:

١٢- تدخل الوزارات الاتحادية المصنعة كمنافس مع الشركات الخاصة ويكون لمنتجات الوزارات الاتحادية افضلية بالسعر لا تزيد عن ١٠٪ عن مثيلاتها المستوردة عند تحقق القيمة المضافة البالغة ٢٠٪ للمواد المصنعة مع مراعاة المواصفة والنوعية وحسب الدليل السنوي المعد من قبل وزارة التخطيط

الخاص بالشركات العامة المصنعة. ١٣- يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بما تتطلبه الوثيقة القياسية بكافة اقسامها.

حسام حسين ولي مدير عام شركة مصافي الجنوب / وكالة

### مديرية الدفاع المدني

دعوة لتقديم العطاء

الى / شركات ( القطاع العام والخاص والمختلط ) كافت

م/ تجهيز مواد مكافحة الحريق ( الرغوة) نوع ( AFFF) (٣٪) مناقصة عامة رقم (٧) لسنة ٢٠١٩ ( تشغيلية )

بتجهيز مديريتنا بمواد مكافحة الحريق ( الرغوة) نوع ( AFFF) (٣٪) وحسب المواصفات الفنية والشروط الخاصة المرفقة مع وثائق المناقصة فعلى الراغبين مـن الشركات الاشتراك فيها الحضور الى مقر مديرية الدفاع الدني / شعبة العقود الطابق الثالث ( البناية A ) الواقعة في ساحة النسور ( من الساعة التاسعة صباحا الى الساعة الواحدة ظهرا ) لشراء وثائق المناقصة علما ان آخر موعد لتسليم العطاءات يوم الخميس المصادف ٢٠١٩/٨/٢٩ الساعة الثانية عشر ظهرا وتوضع العطاءات داخل ظرف مغلق وتودع في الصندوق المخصص للعطاءات العائد لشعبة العقود في الطابق الأرضي قاعة الشهيد العميد (وليد حميد) في مديرية الدفاع المدني ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر و الاعلان وأن المديرية غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات و ثمن وثائق المناقصة غير قابل للرد وبالامكان الاطلاع على الاعلان على الموقع الالكتروني WWW.iraqicivildefense@gmail.com وعلى المشترك تقديم مايلي مع العطاء:-

- تقديم تأمينات اولية ٢٪ من الكلفة التخمينية حسب الجدول ادناه وبموجب صلك مصدق صادر من مصرية ( الرافدين او الرشيد ) . ٣- تقديم العطاء ويتضمن (الوثائق القياسية ( اصلية + مصورة ) ، عرض فني ، عرض تجاري) داخل ظرف مغلق موقعة بتوقيع المدير المفوض ومختومة بختم الشركة وربط المستمسكات المطلوبة ويدون المعلومات التالية ( رقم المناقصة / اسم المناقصة / اسم الشركة / موعد الغلق) اضافة الى الوثائق الاخرى المطلوبة ضمن الشروط الخاصة بالمناقصة وكتابة رقم المناقصة و اسم المناقصة و اسم الشركة و موعد الغلق مع ختم الشركة وتوقيع المدير المفوض للشركة على الظرف الخارجي. ٢- تكون نفاذية العطاءات (٩٠) يوما تقويمي من تاريخ غلق المناقصة.

٤- اذا صادف يوم الغلق عطلة رسمية يعتبر يوم الدوام الرسمي الذي يليه هو موعد الغلق.

٥- سيتم فتح العطاءات بعد غلق المناقصة والإحالة تعذر ذلك في اليوم الذي بليه

التبويب ضمن الوازند	مدة التجهيز	التأمينات الاولية ٢٪ بالدينار العراقي	سعر العطاء غير قابل للرد	لفتنا	الكلفة التخمينية الأجمالية بالدينار العراقي	السعر التخميني للمفرد بالديثار العراقي	الاحتياج	التصنيف	وصف العمل	موضوع التاقصت	رقم للناقصة
تشغيليث	۱۵۰ یوم تېتویمي	۲۱٬۵۵۲٬۶۹۲ واحد وعشرون ملیون وخمسمالت وستت وخمسون الف واربعمالت وستت وتسعون دینار عراقی	۱۵۰٬۰۰۰ مائت وخمسون الف د يثار	اوریپ غربپ /انکلیزي	۱٬۰۷۷٬۸۲۴٬۸۰۰ ملیار وسبعت وسبعون ملیون وثمنمائت واربعت وعشرون الف وثمنمائت دینار عراقی	۳٬۷۰۰ ثلاثة الاف وسبعمائة دينار عراقي	۲۹۱.۳۰۶ لتر	هویت غرفت التجارة صنف درجت اولی فاصطر	طيا الواصفات التفصيلية الرفقه مع الوثائق القياسية	تجهيز مواد مكافحت الحريق ( الرغوة) نوع نوع (AFFF)	~

العدد/ د٣/ اعلام/ ٨٨٢٤٥ وزارة النفط التاريخ/ ٨/ ٨ / ٢٠١٩ شدكة نفط الشيمال

> اعلان مناقصة محلية عامة (اعلان للمرة الاولى) م/ (المناقصة المرقمة: ١٨ / ٢٠١٩) (تجهیز شفل مدولب مودیل ۲۰۱۸ عدد/۱)

يسبر (وزارة النفط/ شبركة نفط الشيمال) بدعوة المجهزين الراغبين بالاشتراك لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (شيفل مدولب موديل ٢٠١٨/ ٢٠١٩ فما فوق) عدد/ 1 المنشأ (ياباني/ فرنسي/ سويدي/ امريكي/ برازيلي/ كوري) وفق المواصفات الفنية المدرجة في الوثيقة وحسب

١- يتم طلب الحصول على وثائق المناقصة من (شبركة نفط الشيمال/ قسم العقود/ عرفة) من قبل المدراء المفوضين او المخولون الرسميين بموجب وكالـة صادرة من دائـرة كاتب الـعـدل او تـخـويل مصـدق من السفارة العراقية للشركات١٤ الاجنبية على شكل قرص (CD).

٢- سعر شراء وثيقة المناقصة (١٥٠,٠٠٠) مائة وخمسون الف دينار

٣- تقدم العطاءات من قبل الشركات التخصصية والتجارة العامة من ذوات الخبرة.

٤- على المشترك عند شراء وثيقة المناقصة تقديم صورة ملونة من شبهادة التأسيس للشركات العراقية او هوية غرفة التجارة نافذة وبالنسبة للشركات الاجنبية الراغبة بالمشاركة تقديم شهادة تأسيس الشركة وكتاب تأييد تسجيل الشركة لدى دائرة تسجيل الشركات/ وزارة التجارة.

٥- تقديم كتاب عدم الممانعة بالاشتراك في المناقصات من الهيئة العامة للضرائب معنون الى شركة نفط الشيمال (النسخة الاصلية).

٦- تقديم كتاب تأييد حجب البطاقة التموينية للشركات العراقية. ٧- تقديم الحسابات الختامية لاخر سنتين المصادق عليها من قبل محاسب قانوني وبالنسبة لشركات القطاع العام تقديم الحسابات الختامية لاخر سنتين مصدقة من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي. خمسة ملايين دينار على شكل صك مصدق او سفتجة او خطاب

٨- تقديم تأمينات اولية لضمان جدية المشاركة والبالغة (٠٠٠,٠٠٠)٥) ضمان (يتضمن الاسم والعنوان الوظيفي للمخولين بالتوقيع وتدوين مبلغ الخطاب رقما وكتابة وذكر تاريخ النفاذية وشروطها والغرض من اصدارها مع ذكر اسم ورقم المناقصة) صادرين من المصارف المعتمدة لدى البنك المركزي العراقي نافذة لمدة (٢٨) ثمانية وعشرون يوما بعد

انتهاء فترة نفاذية العطاء قابلة للتمديد عدا المصارف (تحت التصفية واشراف ووصايا وتأهيل ومتابعة البنك المركزي العراقي) ولمزيد من المعلومات مراجعة البريد الالكتروني (cbi@cbi.iq)البنك المركزي العراقى دائرة مراقبة الصيرفة. ٩- الكلفة التخمينية للمناقصة هي: (٢٠٠,٠٠٠) مائتان وخمسة

وخمسون مليون دينار عراقي.

١٠- تكونالعطاءات المقدمة نافذة لمدة (٩٠) تسعون يوما اعتبارا من تاريخ غلق المناقصة قابلة للتمديد.

١١– مدة تنفيذ المناقصة (٩٠) تسعون يوما.

١٢- يدخل العقد حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ مصادقة القسم القانوني على العقد.

١٣- يعقد المؤتمر الفني الخاص بالإجابة عن استفسارات المشاركين الخاصة بالمناقصة في تمام الساعة (١٢:٠٠) الثانية عشر ظهرا من يوم الخميس الموافق ٥ / ٩ / ٢٠١٩ في قاعة السينما.

١٤ – تاريخ غلق المناقصة في تمام الساعة (١٢:٠٠) الثانية عشر ظهرا من يوم الاحد الموافق: ٦ / ١٠ / ٢٠١٩.

١٥- اذا صادف يوم الغلق عطلة رسمية فيكون يوم الدوام الرسمي الذي يليه هو تاريخ غلق المناقصة. ١٦- تودع العطاءات في صندوق رقم (٢) الخاص بالتجهيز المحلي

الكائن في استعلامات دوائر منطقة عرفة كركوك وقبل (١٢:٠٠) الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم غلق المناقصة.

١٧- لا يسمح بتقديم العطاءات الالكترونية، ويمكن استلام العطاءات عبر البريد المسجل على ان يؤمن وصولها قبل موعد الغلق وسيتم رفض العطاءات التي ترد بعد موعد الغلق.

١٨- تفتح العطاءات بعد تاريخ الغلق مباشرة وبشكل علني وبحضور المجهزين المشاركين.

١٩ الشركة غير ملزمة بقبول اوطأ العطاءات.

٢٠ - في حالة عدم التزام مقدم العطاء بما تتطلبها الوثيقة القياسية بكافة اقسامها وبنودها سيتم استبعاد عطاءه.

٢١- للشركة الحق في الغاء المناقصة وقبل الاحالة وحسب مقتضيات المصلحة العامة ولا يحق للمناقصين المطالبة باي تعويض جراء ذلك ويعاد ثمن وصل شراء وثائق المناقصة.

٢٢- جميع المواد المجهزة يتم قبولها واستلامها نهائيا بعد اجراء الكشف والفحص والمطابقة الفنية.

٣٣- في حالة رفض المواد المجهزة يتوجب رفعها وسحبها واستبدالها خلال (١٥) يوما اعتبارا من تاريخ تبيلغ بان المواد غير مطابقة للمواصفات المطلوبة.

٧٤- يجب ان تكون المواد المجهزة خالية من اي تلوث اشعاعي وبعكسه يتحمل كافة التبعات القانونية.

٢٥- تتحمل الشركة المحالة اليها المناقصة اجور النشر والإعلان.

المدير العام